الأطعمة

الأصل في جميع المطعومات والمشروبات

الإباحة والحل

إلا ما استثني من المحرمات مما يضر الإنسان في صحته وخلقه ودينه، وقد امتن الله على الناس بأن خلق لهم جميع ما في الأرض لينتفعوا به إلا ما حرمه عليهم، فقال: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا» (البقرة: 29).

جميع النباتات مما يزرعه الناس أو يأخذونه من أشجار البراري والغابات والحشائش والفطر بجميع الأنواع

مباحٌ جائز الأكل

عدا

المخدرات

أياً كان مصدرها نباتياً أو كيميائياً

الخمور والكحول

سواء صنعت من العنب أو الشعير أو أياً كان مصدرها

أباح الله لنا

أكل لحوم الحيوانات والإنتفاع بها

إلا ما جاء تحريمه

في الكتاب والسنة

المحرمات

- **الخنزير:** وهو حيوان محرم نجس في الإسلام بكل أجزائه وأعضائه وما يستخرج منه، كما قال سبحانه وتعالى: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ» (سورة المائدة: 3)
- **كل ذي ناب من السباع:** والمراد بها جميع الحيوانات الآكلة للحوم كالأسد والنمر
- **كل ذي مخلب من الطير:** وهي جميع الطيور الآكلة للحوم، كالصقر، والنسر
- **الحشرات:** وجميع الحشرات في البر لا يجوز أكلها، ويستثنى من ذلك الجراد
- **الأفاعي والفئران:** فيحرم أكلها، وأمرنا بقتلها.
- **الحمار الأهلي:** وهو الحمار الذي يستخدم في القرى للركوب وحمل الأغراض عليه

الحيوانات المباحة

على قسمين

نوع مستأنس

يمكن الإمساك به: فلا يحل إلا **بالذكاة الشرعية.**

الذكاة الشرعية: هي الذبح أو النحر المستوفي للشروط الشرعية.

شروط الذكاة الشرعية:

1. أن يكون الذابح من أهل الذكاة، وهو المسلم أو الكتابي (اليهودي والنصراني) الذي يميز ويقصد الذكاة.
2. أن تكون الآلة صالحة للذبح وتُجري الدم وتقطع بحدها كالسكين .
3. أن يذكر اسم الله فيقول (بسم الله) عند تحريك يده للذبح.
4. قطع ما يجب قطعه في الذكاة، وهو: المريء (مجرى الطعام) ، والحلقوم (مجرى النفس)، والودجين وهما العرقان الكبيران في الرقبة، أو ثلاثة من هذه الأربعة.

يعيش في البراري

ويهرب من الإنسان ولا يمكن الإمساك به لتذكيته: فيحل لنا عن طريق **صيده بالطريقة الشرعية.**

ويشترط للصيد شروط منها:

1. أن يكون الصائد عاقلاً قاصداً للصيد مسلماً أو كتابياً، فلا يحل صيد الوثني ولا المجنون.
2. أن يكون الحيوان غير مقدور على تذكيته لنفرته وابتعاده، فإن كان مقدوراً على تذكيته كالدجاج والغنم والبقر فلا يحل صيده.
3. أن تكون الآلة تقتل بحدها كالسهم والرصاصة ونحو ذلك أو يكون الحيوان المستخدم في الصيد كالكلب أو الصقر معلماً مدرباً بحيث يمتثل إذا أمره ويكف إذا زجره
4. أن يذكر اسم الله عليه فيقول: (بسم الله) قبل إرسال الآلة أو كلب الصيد .
5. إذا أدرك الحيوان أو الطير بعد صيده ووجده حياً لم يمت وجب عليه تذكيته بذبحه.

أنواع اللحوم

في المطاعم والمحلات

1. ما ذبحه المسلم أو الكتابي بالطريقة الشرعية فهذا جائز باتفاق.
2. ما ذبحه المسلم أو الكتابي بطريقة غير شرعية كالصعق والإغراق: فهذا محرم قطعاً.
3. ما ذبحه غير المسلم والكتابي كالبوذيين والهندوس واللادينيين فهذا محرم، ويدخل فيه ما يوجد في مطاعم ومحلات البلاد التي غالب أهلها من غير المسلمين وأهل الكتاب، فحكمه التحريم حتى يثبت خلاف ذلك.
4. ما ذبحه الكتابي ولم يعلم حال الذبح وكذلك ما يوجد في مطاعمهم ومحلاتهم فالأصل: أنه من ذبائحهم والراجح جواز الأكل منها مع الحرص على التسمية عند الأكل، وإن كان الأولى البحث عن اللحوم الحلال واضحة الإباحة.

طعام اليهود

الكوشر

معنى كلمة (كوشر) التي تكتب عند اليهود، أن هذا الطعام موافق لقوانين الطعام المعمول بها في شريعتهم اليهودية .

وجميع المأكولات التي يحلها اليهود هي حلال لنا في شريعتنا ، ولا يستثنى من ذلك شيء -فيما نعلم- إلا الخمر فقط فلهم فيها تفصيل .

وعلى هذا: فيجوز للمسلم الأكل منها إن علم خلوها من الكحول ، وإن كان الأولى به طلب الحلال والسؤال عنه لإشاعة ثقافة الحلال في المجتمع.

الأجبان والإنفحة

لا يتحول الحليب إلى جبن إلا بوضع خميرة معينة تجعله يتكثف ويتحول جبناً و تستخرج هذه المادة من معدة الرضيع من الحيوانات كالعجول ونحوها تسمى (إنفحة)..

1. الجبن الذي تستخدم فيه إنفحة حيوان مذكى بيد مسلم أو كتابي جائز إجماعًا.
2. الجبن الذي تستخدم فيه إنفحة حيوان ميتة جائز على الصحيح من أقوال أهل العلم.
3. أما الجبن الذي تستخدم فيه إنفحة الخنزير فهومحرم نجس لأن إنفحة الخنزير محرمة نجسة.

البرمائيات:

اختلف أهل اعلم في الحيوانات البرمائية التي تعيش في البر و البحرأو النهر هل هي ملحقة بحيوانات البر أو البحر في الأحكام فقال بعضهم هي ملحقة بالحيوانات البحرية فتجوز كل أنواعها حية وميتة مالم تكن مضرة .

وقال آخرون هي ملحقة بحيوانات البر وتطبق عليها أحكام حيوانات البر فيمنع كل ذي ناب ونحو ذلك وتجب تذكية المقدور عليه وصيد الشارد ولا تحل ميتته وهو الأحوط.

جميع المأكولات البحرية

من النباتات آو الاسماك او الحيوان مما لا يعيش إلا في الماء، وحياته في البر استثناء.

مباح جائز الاكل

مالم تكن مضرة

قال تعالى: «أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ» (المائدة: 96)

والصيد هو ما أخذ حياً، والطعام ما ألقاه البحر بعد موته.

المراد بالبحر هنا الماء الكثير، فيدخل في ذلك الأنهار والبحيرات وغيرها مما هو ماء كثير.

إنتاج
MODERN GUIDE
الدليل المعاصر

مشروع
NEW MUSLIM GUIDE

المعلومات من كتاب
دليل المسلم الجديد
للمؤلف : فهد باهمام

رؤية فنية :
حسن باهارون